الأمم المتحدة

E/CN.5/2012/7

المجلس الاقتصادي والاجتماعي

Distr.: General
8 November 2011
Arabic
Original: English

لجنة التنمية الاجتماعية

الدورة الخمسون

١-١٠ شباط/ فبراير ٢٠١٢

البند ٣ (ب) من جدول الأعمال المؤقت*

متابعة نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية والدورة الاستثنائية الرابعة والعشرين للجمعية العامة: استعراض خطط الأمم المتحدة وبرامج عملها المتصلة بحالة الفئات الاجتماعية

رصد تنفيذ القواعد الموحدة بشأن تحقيق تكافؤ الفرص للأشخاص ذوي الإعاقة

مذكرة من الأمين العام

١ - اعتمدت الجمعية العامة في دورتها الثامنة والأربعين القواعد الموحدة بشأن تحقيق تكافؤ الفرص للأشخاص ذوي الإعاقة الواردة في مرفق قرارها ٩٦/٤٨. وتوفر هذه القواعد الموحدة البالغ عددها ٢٢ قاعدة إطارا لمواصلة تنفيذ هدفي ''المساواة'' و ''المشاركة الكاملة'' للأشخاص ذوي الإعاقة في الحياة الاجتماعية والعملية الإنمائية، على نحو ما ورد في برنامج العمل العالمي بشأن الأشخاص ذوي الإعاقة، الذي اعتمدته الجمعية العامة في قرارها ٥٢/٣٧.

* E/CN.5/2012/1، ستصدر الوثيقة لاحقا.

011211 011211 11-58456 (A)

الرجاء إعادة استعمال الورق

٢ - وتنص الفقرة ٢ من الجزء ''رابعا'' من القواعد الموحدة على ضرورة رصد القواعد في إطار دورات لجنة التنمية الاجتماعية. وتم في تلك الفقرة أيضا توخي تعيين مقرر خاص لرصد تنفيذ القواعد.

٣ - وفي عام ٢٠٠٩، قام الأمين العام بتعيين شويب تشالكلين (جنوب أفريقيا) مقرراً خاصاً معنياً بمسألة الإعاقة تابعا للجنة التنمية الاجتماعية للفترة من عام ٢٠٠٩ إلى عام ٢٠١١. وقدم السيد تشالكلين تقريرا شفويا إلى اللجنة في دورتها الثامنة والأربعين في شباط/فبراير ٢٠١٠، عملا بقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٠/٢٠٠٨ الذي طلب فيه المجلس إلى المقرر الخاص تقديم تقرير سنوي إلى لجنة التنمية الاجتماعية.

٤ - وقدم المقرر الخاص تقريره السنوي إلى لجنة التنمية الاجتماعية في دورتها التاسعة والأربعين في شباط/فبراير ٢٠١١ (E/CN.5/2011/9).

٥ - وفي ٢٨ تموز/يوليه ٢٠١١، اتخذ المجلس الاقتصادي والاجتماعي القرار ٢٧/٢٠١١ المعنون ''مواصلة تحقيق تكافؤ الفرص للمعوقين من جانبهم ولفائدتهم وبالتعاون معهم وتعميم مراعاة مسائل الإعاقة في جدول أعمال التنمية'' الذي قرر فيه تمديد ولاية المقرر الخاص للفترة من عام ٢٠١٢ إلى عام ٢٠١٤ وفقا للأحكام المنصوص عليها في الجزء ''رابعا'' من القواعد الموحدة، ووفقا أيضا لقرار المجلس ٢٠/٢٠٠٨.

٦ - وطلب المجلس الاقتصادي والاجتماعي، إلى المقرر الخاص في قراره ٢٧/٢٠١١، أن يقدم إلى لجنة التنمية الاجتماعية في دورتها الخمسين تقريرا سنويا عن أنشطته المتعلقة بتنفيذ القرار.

٧ - ويتشرف الأمين العام بأن يقدم إلى اللجنة تقرير المقرر الخاص عملا بقرار المجلس ٢٧/٢٠١١.

تقرير المقرر الخاص المعني بالإعاقة التابع للجنة التنمية الاجتماعية عن رصد تنفيذ القواعد الموحدة بشأن تحقيق تكافؤ الفرص للأشخاص ذوي الإعاقة

المحتويات

الصفحة

أولا – مقدمة ٤

ثانيا – معلومات أساسية ٤

ثالثا – أنشطة المقرر الخاص المعني بالإعاقة ٥

ألف – رصد تنفيذ القواعد الموحّدة والتآزر في ما بين الصكوك الخاصة بالإعاقة ٥

باء – تعميم مراعاة مسائل الإعاقة في التنمية ٦

حيم – تعزيز التعاون الدولي الشامل للإعاقة ١١

دال – تعزيز التوعية وتنفيذ اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، والقواعد الموحدة والصكوك الدولية الأخرى المتعلقة بالإعاقة ١٣

هاء – التعاون مع منظمات المجتمع المدني ١٤

واو – الفئات الضعيفة في مجتمعات الأشخاص ذوي الإعاقة ١٥

رابعا – ملاحظات واستنتاجات ١٦

خامسا – التوصيات ١٦

سادسا – الأنشطة المزمعة لعام ٢٠١٢ ..... ١٧

أولاً – مقدمة

١ – هذا هو تقريري الثاني الذي أقدمه إلى لجنة التنمية الاجتماعية، وهو يغطي أنشطتي عملا بقراري المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٠٠٨/٢٠ و ٢٠١١/٢٧، ووفقا للأحكام الواردة في الجزء ''رابعا'' من القواعد الموحدة بشأن تحقيق تكافؤ الفرص للأشخاص ذوي الإعاقة[١].

٢ – وأود أن أعرب عن تقديري للأمين العام ولجنة التنمية الاجتماعية لأنهما عهدا إلي بهذا الدور الهام كمقرر خاص معني بالإعاقة.

٣ – وأود أن أعرب عن امتناني لجميع الحكومات التي تدعم عملي خلال الفترة الحالية ولا سيما حكومات السويد وفنلندا والنرويج لما تقدمه من دعم متواصل ومساهمات سخية.

٤ – وأعرب عن امتناني الصادق لموظفي إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية التابعة للأمانة العامة على دعمهم الممتاز في مساعدتي على الاضطلاع بولايتي خلال هذه الفترة.

٥ – وأود أيضا الإعراب عن شكري لوكالات الأمم المتحدة الأخرى ومنظمات المجتمع المدني على تعاونها ودعمها.

ثانيا – معلومات أساسية

٦ – يتشكل الإطار المعياري الدولي الذي أسترشد به في عملي من برنامج العمل العالمي المتعلق بالمعوقين[٢] والقواعد الموحدة المتعلقة بتكافؤ الفرص للأشخاص ذوي الإعاقة واتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة[٣].

٧ – وبالإضافة إلى هذا الإطار المعياري، يضطلع عدد من الصكوك الأخرى ذات الصلة المتعلقة بحقوق الإنسان والتنمية بدور مهم في تحديد البارامترات العامة لعملي.

٨ – وناقش الأمين العام في تقريره المقدم إلى الجمعية العامة، في دورتها السادسة والستين، بشأن ''تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية وسائر الأهداف الإنمائية المتفق عليها دوليا للأشخاص ذوي الإعاقة''[٤]، التقدم المحرز حتى الآن نحو إدماج منظور الإعاقة في العمليات الإنمائية، لكنه لاحظ أن حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وشواغلهم لا تزال لم تُعمم بعد في العمليات

(١) قرار الجمعية العامة ٩٦/٤٨، المرفق.

(٢) A/37/351/Add.1 و Corr.1، المرفق، الجزء الثامن، التوصية ١ (رابعا).

(٣) قرار الجمعية العامة ١٠٦/٦١، المرفق الأول.

(٤) A/66/128.

الإنمائية. وأبرز التقرير أيضا فرص كفالة إدماج الإعاقة في خطة التنمية العالمية نحو عام ٢٠١٥ وما بعده.

٩ - ويقدم منشوران أساسيان صدرا في عام ٢٠١١، هما التقرير العالمي حول الإعاقة الذي نشرته منظمة الصحة العالمية والبنك الدولي، والمبادئ التوجيهية لإعادة التأهيل القائمة على المجتمع (*Community-based Rehabilitation Guidelines*) الذي نشرته منظمة الصحة العالمية، مرجعا من أجل فهم أفضل لحالة الأشخاص ذوي الإعاقة والتحديات التي يواجهونها.

١٠ - ويقدر التقرير العالمي حول الإعاقة بأن عدد الأشخاص ذوي الإعاقة في العالم قد ازداد وأن التقدير السابق البالغ ١٠ في المائة تم تنقيحه فارتفعت النسبة إلى ١٥ في المائة، وهو ما أعطى رقما عالميا يفوق البليون شخص من الأشخاص ذوي الإعاقة.

١١ - ويبلغ عدد سكان أقل البلدان نموا مجتمعين ٨٠٠ مليون شخص، وهو ما يجعل عدد الأشخاص ذوي الإعاقة صعب التجاهل. ويحتم تأكيد كل أصحاب المصلحة المتزايد على التنمية الشاملة على جميع صناع القرار على جميع المستويات أن يشملوا الأشخاص ذوي الإعاقة في مبادراتهم الإنمائية.

ثالثا - أنشطة المقرر الخاص المعني بالإعاقة

ألف - رصد تنفيذ القواعد الموحدة والتآزر في ما بين الصكوك الخاصة بالإعاقة

١٢ - أواصل في إطار ولايتي العمل على رصد القواعد الموحدة المتعلقة بتكافؤ الفرص للأشخاص ذوي الإعاقة وتعزيزها وتنفيذها في سياق اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة والصكوك الأخرى المتعلقة بحقوق الإنسان والإعاقة، مما يؤثر إيجابا في وضع السياسات الوطنية من أجل الدفع أكثر بالمساواة في الفرص بالنسبة للأشخاص ذوي الإعاقة والتنمية الشاملة لمسائل الإعاقة.

١٣ - وخلال الفترة المشمولة بهذا التقرير، وبالتزامن مع بعثاتي من أجل حضور عدد من المؤتمرات والمناسبات الدولية، كالحلقة الدراسية التي نظمتها الوكالة النرويجية للتعاون الإنمائي في أوسلو في شباط/فبراير ٢٠١١، واجتماع أمانة الكمنولث في نيودلهي في كانون الثاني/يناير ٢٠١١، والدورة الرابعة لمؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة المنظم في نيويورك في أيلول/سبتمبر ٢٠١١، التقيت بممثلين لحكومات إسبانيا، وتايلند، والسويد، والصين، والفلبين، والنرويج، والهند، والولايات المتحدة الأمريكية

وكذلك ممثلين عن منظمات المجتمع المدني. وناقشت حالة تنفيذ القواعد الموحدة، واتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، وصكوك أخرى خاصة بالإعاقة.

١٤ - وفي آذار/مارس ٢٠١١، قمت بمشاورات مع مسؤولين كبار في وزارة الشؤون الخارجية في فنلندا، ناقشت فيها أيضا أولوياتي في تعزيز نهج المساواة الثنائي المسار وتمكين الأشخاص ذوي الإعاقة والدفع بالتعاون الدولي الشامل لمسائل الإعاقة.

١٥ - وإنني أشعر بالتفاؤل من الزيادة في عدد الدول التي صدقت على الاتفاقية وبروتوكولها الاختياري. وأشيد بالجهود المتواصلة للدول الأعضاء والمجتمع المدني من أجل تعزيز حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة في المجتمع والتنمية، تمشيا مع الاتفاقية.

١٦ - وتشير هذه النتائج الرئيسية للبعثات التي قمت بها والمعلومات المقدمة في هذا التقرير إلى أن القواعد الموحدة، ومعها صكوك أخرى خاصة بالإعاقة، تواصل إعطاء التوجيه العملي للدول الأعضاء في تحقيق المساواة في الفرص للأشخاص ذوي الإعاقة في المجتمع والتنمية.

١٧ - وتشمل الخطوات الفعالة التي اتخذها عدد من الدول الأعضاء في الفترة الحالية المشمولة بالتقرير من أجل تنفيذ القواعد الموحدة والصكوك الأخرى الخاصة بالإعاقة إقامة آليات تنسيق وطنية، وتشجيع التسهيلات الخاصة بالمعوقين، وإعادة التأهيل، والتثقيف، والاستفادة من الحماية الاجتماعية، وكذلك تشجيع التعاون الدولي.

باء - تعميم مراعاة مسائل الإعاقة في التنمية

١ - الدول الأعضاء

١٨ - طلب المجلس الاقتصادي والاجتماعي إليّ في قراره ٢٧/٢٠١١ تشجيع إشراك الأشخاص ذوي الإعاقة وتعميم مسائل الإعاقة في البرامج والاستراتيجيات الإنمائية على جميع الصعد، الوطني والإقليمي والدولي.

١٩ - وبالاقتران مع قرار الجمعية العامة ١٨٦/٦٥ وقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٧/٢٠١١ ، طُلب أن تساهم ولايتي وأنشطتها في الاجتماع الرفيع المستوى المقترح بشأن الإعاقة والتنمية الذي سيعقد خلال الدورة السابعة والستين للجمعية العامة والتحضير له، مع مراعاة أولويات المجتمع الدولي في تعزيز الجهود الرامية إلى ضمان تيسير مشاركة الأشخاص ذوي الإعاقة وإدراجهم في كافة جوانب الجهود الإنمائية.

٢٠ - وفي شباط/فبراير ٢٠١١، نظمت الوكالة النرويجية للتعاون الإنمائي، بالتعاون مع مكتبي، حلقة دراسية في أوسلو عن تعميم مراعاة مسائل الأشخاص ذوي الإعاقة في التعاون

الإنمائي. وحضر الحلقة أكثر من ٦٠ ممثلا عن الحكومات، ووكالات الأمم المتحدة، وجهات مانحة وطنية ومتعددة الأطراف ومنظمات الأشخاص ذوي الإعاقة.

٢١ - وكان الهدف من الحلقة الدراسية هو تحديد الحواجز التي لا تزال تقف في وجه إدماج الأشخاص ذوي الإعاقة في التعاون الإنمائي، وإيجاد حلول ممكنة للعراقيل.

٢٢ - وأوصت الحلقة بإقامة جهات اتصال في وكالات المعونة الإنمائية أو الوزارات المسؤولة عن الإعاقة. وأوصت الحلقة أيضا بتعزيز منظمات الأشخاص ذوي الإعاقة وإدراجها كشريكات في جميع نواحي التعاون الإنمائي.

٢٣ - ومن بين الحواجز الرئيسية التي تم تحديدها، هناك انعدام الوعي بحالة الأشخاص ذوي الإعاقة واحتياجاتهم، وعدم وجود إحصائيات ومؤشرات كافية مرتبطة بالإعاقة، وغياب الإرادة السياسية من أجل التغيير.

٢٤ - ولاحظت الحلقة أيضا، في استنتاجاتها، عدم الدراية والخبرة في مجال تعميم مراعاة مسائل الإعاقة في حين أن هذه الدراية والخبرة يمكنهما إرشاد الوكالات الإنمائية. وذُكِرت وكالة الحكومة الأسترالية للتنمية الدولية كمثال على الممارسة المُثلى في تعميم مراعاة مسائل الإعاقة في التنمية.

٢٥ - ونظمت حكومة النرويج أيضا مؤتمرا دوليا بشأن الكوارث الإنسانية والأشخاص ذوي الإعاقة في أيار/مايو ٢٠١١. وكان الهدف من المؤتمر هو التصدي لإقصاء الأشخاص ذوي الإعاقة في الإغاثة في حالات الكوارث، وعدم إدراج الأشخاص ذوي الإعاقة في مبادرات التأهب للكوارث.

٢٦ - وأتفق مع نتائج المؤتمر بأن المسائل التالية تحتاج لاهتمام عاجل:

(أ) تؤدي المواقف التمييزية إلى عدم إدراج مسائل الإعاقة في الاستجابات المتعلقة بحالات الطوارئ وجهود الإنعاش؛

(ب) تؤدي حالات الطوارئ إلى تغييرات كبيرة في المجتمع المحلي، وتنشئ عمليات إعادة الإعمار في كثير من الأحيان حواجز جديدة للأشخاص ذوي الإعاقة؛

(ج) تنبغي حماية النساء والفتيات ذوات الإعاقة من الاستغلال الجنسي والعنف خلال حالات الطوارئ؛

(د) ينبغي جمع بيانات مفصلة عن الأشخاص ذوي الإعاقة؛

(هـ) تنبغي استشارة منظمات الأشخاص ذوي الإعاقة في حالات إدارة الطوارئ وفي خلال عمليات إعادة الإعمار.

٢ - منظومة الأمم المتحدة

٢٧ - لقد اضطلعت منظومة الأمم المتحدة بعدد من المبادرات وتعاملت بطريقة إيجابية مع الحاجة إلى إدماج الإعاقة في عمل المنظومة وبرامجها.

٢٨ - وتشكل إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية التابعة للأمانة العامة جهة التنسيق العالمية بشأن الإعاقة في منظومة الأمم المتحدة. وقد واصلت الإدارة عملها في دعم الحوارات الحكومية الدولية المتعلقة بالإعاقة من خلال الجمعية العامة، والمجلس الاقتصادي والاجتماعي، ولجنة التنمية الاجتماعية، ومؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة.

٢٩ - ووفرت إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية، بالاقتران مع دعم العمليات الحكومية الدولية، منتديات لأصحاب المصلحة لتبادل الأفكار الجديدة وإقامة شراكات استراتيجية في مجال الإعاقة. وقد شاركتُ في بعض هذه المنتديات، أو ساهمتُ مباشرة فيها، وتراوحت هذه المنتديات بين الصلة بين انتشار فيروس نقص المناعة البشرية والإيدز والإعاقة، إلى تمكين الأشخاص ذوي الإعاقة من خلال الرياضة، وحقوق الأطفال والشباب ذوي الإعاقة، والفرص التعليمية وفرص العمل للنساء والفتيات ذوات الإعاقة. وإنني أشيد بتلك المنتديات، وعلى وجه الخصوص، حلقة النقاش التي جرت حول ''جعل التعليم واقعا معاشاً بالنسبة للأطفال المعوقين''، التي نظمتها الإدارة بالتعاون مع البنك الدولي ومنظمة الصحة العالمية في تموز/يوليه ٢٠١١ ، بمناسبة الجزء الرفيع المستوى من الدورة الموضوعية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي المتعلقة بالاستعراض الوزاري السنوي للمجلس.

٣٠ - وأعتزمُ أيضا التعاون مع إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية في ما تقوم به من تعاون تقني. فعلى سبيل المثال، قامت الإدارة في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠ وأيلول/سبتمبر ٢٠١١ بالتعاون مع شركائها وأجرت حلقتي عمل ناجحتين في مجال بناء القدرات في ترينيداد وتوباغو، وفي وكرواتيا، على التوالي. وأتطلع، من خلال الشبكة الجديدة الناشئة المعنية بالإعاقة في أفريقيا، والمنتدى الأفريقي للأشخاص من ذوي الإعاقات الذي نتوخى إقامته، إلى العمل مع الإدارة في المساهمة في بناء قدرات مختلف أصحاب المصلحة في أفريقيا.

٣١ - كما أرغبُ في أن أتعاون بشكل وثيق، داخل منظومة الأمم المتحدة، مع فريق الدعم المشترك بين الوكالات المعني باتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة التابع للأمم المتحدة في جهوده الرامية إلى تنفيذ الاستراتيجية المشتركة للأمم المتحدة وبرنامج العمل العالمي المتعلق

بالمعوقين، الذي سيوفر المزيد من الدعم لتنفيذ اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة على الصعيد القطري.

٣٢ - وفي حزيران/يونيه ٢٠١١، حضرتُ الاجتماع السنوي الثامن عشر للإجراءات الخاصة لمجلس حقوق الإنسان في جنيف، والذي حضره المكلفون بولايات والممثلون الخاصون، والخبراء المستقلون، ورؤساء الأفرق العاملة. وأتاح الاجتماع فرصة للتفاعل والتواصل مع المكلفين بولايات من الهيئات الأخرى التابعة للأمم المتحدة لمناقشة الكيفية التي يمكن بها إدماج قضايا الإعاقة في صلب مجالات المسؤولية الخاصة بكلٍ من تلك الهيئات.

٣٣ - وأصبح لدى برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف) الآن موظفون بدوام كامل يعملون كجهات تنسيق في مجال الإعاقة بمنظماتهم. وتحظى المخاوف المتعلقة بالأطفال المعوقين بمزيد من الاهتمام داخل اليونيسيف وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي.

٣٤ - وظل برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، ومفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، وإدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية، واليونيسيف، يعملون من أجل إنشاء صندوق استئماني متعدد المانحين، وهو صندوق استئماني متعدد الوكالات سيقوم بدعم مبادرات إدماج الإعاقة داخل منظومة الأمم المتحدة.

٣٥ - وفي حزيران/يونيه ٢٠١١، قمت بدعم منظمة الصحة العالمية والبنك الدولي في الانطلاقة الرسمية للتقرير العالمي حول الإعاقة في نيويورك. ويقدم التقرير استعراضا شاملا لحالة الإعاقة في العالم، ويسلط الضوء على التحديات المستقبلية. وحصل التقرير على قبول جيد من المجتمع الدولي.

٣٦ - ويسلط التقرير العالمي حول الإعاقة الضوء على بعض العقبات الأكثر شيوعا أمام إدماج الأشخاص ذوي الإعاقة، مثل :

(أ) السياسات والمعايير غير المناسبة لمجتمع وتنمية يشملان مسألة الإعاقة؛

(ب) المواقف السلبية تجاه الإعاقة؛

(ج) عدم توفير الخدمات، وآليات تقديم الخدمات، للأشخاص ذوي الإعاقة؛

(د) عدم توفير التمويل الكافي للتنمية الشاملة لمسائل الإعاقة؛

(هـ) عدم توفير إمكانية وصول المعوقين إلى البيئة المادية وإلى تكنولوجيات المعلومات والاتصالات؛

(و) عدم مشاورة الأشخاص ذوي الإعاقة وإشراكهم؛

(ز) عدم وجود البيانات الإحصائية والأبحاث المستندة إلى الأدلة بشأن الإعاقة.

٣٧ - وفي اجتماع مع خبير الأمم المتحدة المستقل المعني بحالة حقوق الإنسان في هايتي، قدمت تعليقات على تقرير الخبير عن هايتي (A/HRC/17/42) وأشرت إلى عدم النص على إدماج الأشخاص ذوي الإعاقة في عملية إعادة الإعمار. وناقشت التقرير مع أشخاص آخرين في مجتمع المعوقين بغية مشاركتهم في عملية إعادة الإعمار في هايتي.

٣٨ - وتواصل منظومة الأمم المتحدة الاستجابة بطريقة إيجابية لاحتياجات الأشخاص ذوي الإعاقة وللولايات المنبثقة عن الإطار المعياري الدولي المعني بالإعاقة. إلا أنه يمكن بذل المزيد من الجهد، مثل وضع آلية للرصد داخل منظومة الأمم المتحدة بشأن قضايا مثل توظيف المعوقين، وتيسير الأمم المتحدة للمعوقين، وتوفير بيئة للمعلومات وتسهيل إمكانية الحصول عليها، والإشراف على إدراج الإعاقة في برامج التنمية بالأمم المتحدة.

٣ - التنمية في أفريقيا

٣٩ - لقد دعمت لجنة التنمية الاجتماعية التابعة للاتحاد الأفريقي في عقد اجتماعها في هراري، في الفترة من ٧ إلى ٩ أيلول/سبتمبر ٢٠١١، لمناقشة السبل التي يمكن من خلالها تنشيط وتعزيز المعهد الأفريقي للتأهيل.

٤٠ - وكان الغرض من الاجتماع هو معالجة الحاجة إلى إعادة هيكلة المعهد الأفريقي للتأهيل ليتماشى مع التطورات العالمية الحديثة في مجال الإعاقة. وأوصى مجلس الإدارة بإعادة تسمية المعهد، وأن يصبح جزءا من لجنة التنمية الاجتماعية التابعة للاتحاد الأفريقي. وفي المستقبل، ستصبح جميع الدول الأعضاء في الاتحاد الأفريقي جزءا من المعهد.

٤١ - وقرر الاجتماع أيضا إنشاء مجلس استشاري للإعاقة، وأن تصبح أمانة العقد الأفريقي للأشخاص ذوي الإعاقة ومنظمات المعوقين بالقارة جزءا منه.

٤٢ - وستؤدي هذه التطورات إلى مزيد من التكامل بين مختلف المنظمات العاملة في مجال الإعاقة، كما ستؤدي إلى تنسيق الأنشطة بطريقة أفضل.

٤٣ - وقد دُعِيتُ في تموز/يوليه ٢٠١١ إلى حضور المؤتمر العالمي السادس عشر للاتحاد العالمي للصم في ديربان بجنوب أفريقيا، وإلى مخاطبة حفل الافتتاح إلى جانب مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان. وتناولتُ أهمية اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة باعتبارها أداة لتعزيز حقوق مجتمع الصم على المستويات العالمية والإقليمية والوطنية والمحلية. كما شددتُ على الحاجة إلى تركيز مزيد من الانتباه على مخاوف الأفارقة الصم، في المجالات

التي تتخلف فيها أفريقيا في تنمية الصم والاعتراف بهم وتعليمهم. وقد سرني أن ألاحظ بأن المؤتمر ألزم نفسه، في قراره[٥]، ببناء منظمات للصم في أفريقيا وبالمساعدة في تطوير لغة الإشارة في البلدان الأفريقية.

٤٤ - وفي تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١، عقدت المنظمة الدولية للمعوقين اجتماعها العالمي الثامن في ديربان، بجنوب أفريقيا، تحت عنوان: ''توحد حركة المعوقين بغية إيجاد مجتمع يسع الجميع من خلال اتفاقية الأمم المتحدة المتعلقة بالإعاقة والأهداف الإنمائية للألفية''. وشاركت في الجلسة العامة، وقُمت بلفت الانتباه إلى الحاجة الملحة لإدماج المعوقين في جميع جوانب الأهداف الإنمائية للألفية، وكذلك في غيرها من الأهداف الإنمائية المتفق عليها دوليا، في إطار اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة.

٤٥ - ومن المشجع أيضا أن نلاحظ أن البلدان في أفريقيا آخذة في الاستجابة لاتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة. وفي إحدى القضايا التي جرى النظر فيها مؤخرا في زامبيا، التمست منظمات الأشخاص ذوي الإعاقة من المحكمة العليا أن تتصدى لمسألة عدم تيسير مراكز الاقتراع للأشخاص ذوي الإعاقة خلال الانتخابات. وحكمت المحكمة لصالح منظمات الأشخاص ذوي الإعاقة، وأعلنت أنه ينبغي جعل الانتخابات المقبلة ميسرة تماما للأشخاص ذوي الإعاقة.

جيم - تعزيز التعاون الدولي الشامل للإعاقة

٤٦ - طلب المجلس الاقتصادي والاجتماعي في قراره ٢٠/٢٠٠٨ إلى المقررة الخاصة المعنية بالإعاقة القيام بدور حفاز من أجل تعزيز التعاون الدولي والتقني بشأن مسائل الإعاقة، بوسائل منها تحديد مجالات استراتيجية لتبادل وتقاسم الخبرات، وأفضل الممارسات، والمعارف، والمعلومات، والتكنولوجيات ذات الصلة.

٤٧ - لقد واصلتُ خلال الفترة المشمولة بالتقرير تعزيز ودعم الجهود المبذولة من أجل التعاون في مجال التنمية الشاملة لمسائل الإعاقة، باعتبارها واحدة من الأمور ذات الأولوية العليا بالنسبة لي. وعلى سبيل المثال، فقد شاركتُ بنشاط كشخص ذي خبرة وساهمتُ في المناقشات التي نُظمت خلال الدورة السادسة عشرة لمجلس حقوق الإنسان والدورة الرابعة لمؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، وركز كلاهما على التعاون الدولي وعلى المادة ٣٢ من اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة.

(٥) www.wfdeaf.org/news/congress-resolution.

٤٨ - وفي آذار/مارس ٢٠١١، حضرتُ المناقشة التفاعلية السنوية الثالثة بشأن اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة التي عُقِدت خلال الدورة السادسة عشرة لمجلس حقوق الإنسان. وكان موضوع الجلسة هو المادة ٣٢ من اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، التي قَدمتُ بشأنها ورقة موجزة ركزت على ضرورة جمع البيانات والتعاون في مجال المعرفة العلمية، فضلا عن الحاجة إلى أن تتقاسم الدول الأعضاء أفضل الممارسات في مجال الإعاقة.

٤٩ - وطلب مجلس حقوق الإنسان في قراره ١٥/١٦[٦] المعنون ”دور التعاون الدولي في دعم الجهود الوطنية الرامية إلى إعمال حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة“ إلى مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان أن تعد دراسة عن مشاركة الأشخاص ذوي الإعاقة في الحياة السياسية والحياة العامة، وذلك بالتشاور مع أصحاب المصلحة المعنيين، بما في ذلك المقرر الخاص المعني بمسألة الإعاقة.

٥٠ - ومن المهم، في مجال دمج مسائل الإعاقة في التعاون الدولي، أن ندرك كلا من إدماج الإعاقة في جميع أوجه التعاون الدولي، وأن يكون هناك تعاون خاص بالإعاقة يتَّبِع نهجاً مزدوج المسار يتمثل في المساواة وتمكين الأشخاص ذوي الإعاقة.

٥١ - لقد تطور المؤتمر السنوي للدول الأطراف في اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة ليصبح منتدىً عالمياً لتبادل الخبرات والتعلم وتقاسم الممارسات الجيدة، والتواصل العالمي. وكان هناك أكثر من أربعين مناسبة جانبية في الدورة الرابعة لمؤتمر الدول الأطراف التي عقدت في أيلول/سبتمبر ٢٠١١. وحظيت هذه المناسبات باهتمام كبير بين جميع أصحاب المصلحة بشأن قضايا الإعاقة ذات الأولوية، وقدمت ثروة من المعلومات والمعارف، تَعلَّمتُ منها الكثير، وأعتزم أن أقوم على أساسها بتعزيز البرامج والأنشطة الخاصة بي.

٥٢ - وقدَّمتُ في الدورة الرابعة لمؤتمر الدول الأطراف بيانا في اجتماع المائدة المستديرة المعني بالتعاون الدولي[٧]، حيث أكد البيان على أهمية جهات التنسيق المخصصة في وكالات التنمية، التي يعمل بها موظفون كبار سيكونون مسؤولين عن وضع ورصد المؤشرات المعنية بالتنمية الشاملة لمسائل الإعاقة. وأشرت أيضا إلى عدم وجود مشاورات مع منظمات الأشخاص ذوي الإعاقة من جانب كلٍ من البلدان المانحة والمتلقية، مما قد يؤدي إلى نقص في إدراك الإعاقة وفي معرفتها على حد سواء، وهو أمر قد يتسبب في خروج الإعاقة من قائمة

(٦) انظر الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة السادسة والستون، الملحق رقم ٥٣ (A/66/53)، الفصل الأول.

(٧) www.un.org/disabilities/documents/COP/cosp4_presentation_chalklen_1_doc.

الأولويات. وتؤكد اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة والقواعد الموحدة المتعلقة بتكافؤ الفرص للأشخاص ذوي الإعاقة على أهمية التشاور مع المنظمات الخاصة بالمعوقين.

٥٣ - وقد أتيحت لي الفرصة في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠ لحضور اجتماع لأمانة الكومنولث في لندن، حيث دعيت لإلقاء كلمة في مناسبتهم السنوية عن حقوق الإنسان. وعقب ذلك، دعتني أمانة الكومنولث إلى حضور اجتماع لمنتدى الكومنولث للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان عُقِد في نيودلهي في الشهر التالي. وأتاح لي الاجتماع الفرصة للتوعية باتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وتشجيع التعاون التقني بين الدول الأعضاء في الكومنولث.

٥٤ - وفي آذار/مارس ٢٠١١، وخلال لقائي مع كبار المسؤولين في وزارة الشؤون الخارجية الفنلندية في هلسنكي، ناقشتُ نهج المسار المزدوج للمساواة وتمكين الأشخاص ذوي الإعاقة، وأثنيت على دعمهم المتواصل للأنشطة المتعلقة بالإعاقة وبحقوق الإنسان على المستوى العالمي.

٥٥ - وينبغي أن يؤدي إنشاء شراكة الأمم المتحدة لتعزيز حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة: الصندوق الإستئماني المتعدد المانحين إلى تعزيز التعاون الدولي في مجال الإعاقة بدرجة كبيرة. وإنني متفائل من الدعم الذي حظيت به المبادرة من وكالات من داخل منظومة الأمم المتحدة. وأتطلع قدماً إلى مساعدة الصندوق، الذي يتمثل دوره الرئيسي في بناء قدرات الحكومات وفي دعم المنظمات الخاصة بالأشخاص ذوي الإعاقة.

٥٦ - لقد أُحرز تقدم كبير نحو إنشاء المنتدى الأفريقي للأشخاص ذوي الإعاقة. فقد قمت بعقد اجتماعات تشاورية مع الشركاء المحتملين، مثل جامعة ويسترن كيب في كيب تاون، بجنوب أفريقيا. ويتمثل احد مشاريعنا المشتركة المقترحة في القيام بنشر ''الاستعراض الأفريقي لقانون الإعاقة'' مرتين في السنة.

دال - تعزيز التوعية وتنفيذ اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، والقواعد الموحدة والصكوك الدولية الأخرى المتعلقة بالإعاقة

٥٧ - طلب المجلس الاقتصادي والاجتماعي في قراريه ٢٠/٢٠٠٨ و ٢٧/٢٠١١، إلى المقرر الخاص المعني بمسألة الإعاقة التوعية باتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، وبالقواعد الموحدة والصكوك الأخرى المتعلقة بالإعاقة تحديدا.

٥٨ - ولا زلت أغتنم أي فرصة لتعزيز تنفيذ اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة والتصديق عليها، وكذلك الصكوك الأخرى المتعلقة بالأشخاص ذوي الإعاقة.

٥٩ - وفي حزيران/يونيه ٢٠١١، شاركت في الاجتماع السنوي الثامن عشر للإجراءات الخاصة لمجلس حقوق الإنسان. والتقيت على حدة مع مقررين خاصين آخرين مكلفين بولايات بشأن العنف ضد المرأة، والفقر المدقع، والتعليم، والتعذيب، وكذلك مع الخبير المستقل الذي عينه الأمين العام بشأن حالة حقوق الإنسان في هايتي.

٦٠ - ودعا مجلس حقوق الإنسان في قراره ١١/١٧[٦]، مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان كي تعد دراسة تحليلية مواضيعية بشأن مسألة العنف ضد النساء والفتيات والإعاقة، بالتشاور مع المقررة الخاصة المعنية بالعنف ضد المرأة والمقرر الخاص المعني بمسألة الإعاقة. والتقيت بمفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان والمقررة الخاصة المعنية بالعنف ضد المرأة لمناقشة الدراسة المواضيعية وعملية المشاورات.

٦١ - وأجريت عدة مشاورات فيما يتعلق بحالة الأشخاص ذوي الإعاقة في بلدان كل منهم مع المسؤولين الحكوميين للدول الأعضاء، بما في ذلك تايلند، والسويد، والصين، والفلبين وفنلندا، والنرويج. وأزمع إجراء المزيد من المشاورات مع حكومات تايلند، والصين، والفلبين في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١، لمواصلة التوعية باتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، والقواعد الموحدة، والصكوك الأخرى المتعلقة بالإعاقة تحديدا وتعزيز تنفيذها.

٦٢ - وعقدت أيضا اجتماعات محددة مع وكالات إنمائية من قبيل برنامج المعونة الحكومية الخارجية التابع للوكالة الأسترالية للتنمية الدولية، والوكالة النرويجية للتعاون الإنمائي، والوكالة السويدية للتعاون الإنمائي الدولي، ووكالة التنمية الدولية التابعة للولايات المتحدة. وأثناء هذه الاجتماعات، ناقشت تقديم الدعم من أجل تنفيذ اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة والقواعد الموحدة والصكوك الأخرى المتعلقة بالإعاقة تحديدا، وشجعت الوكالات على الاستعانة بالنهج ثنائي المسار لتعزيز المساواة وتمكين الأشخاص ذوي الإعاقة.

هاء - التعاون مع منظمات المجتمع المدني

٦٣ - في تقريري لعام ٢٠١٠ إلى لجنة التنمية الاجتماعية، أعربت عن اعتزامي العمل على نحو وثيق مع منظمات المجتمع المدني على الصعيد العالمي والتشاور معها (E/CN.5/2011/9، الفقرة ٧٥).

٦٤ - وأثناء عملية التشاور مع منظمات المجتمع المدني، أثيرت المسألة الأساسية المتمثلة في تحقيق التنمية الشاملة للجميع في جميع المناقشات التي عقدت خلال الفترة المشمولة بالتقرير الحالي. وكان ثمة توقعات كبيرة أيضا بأن الاجتماع الرفيع المستوى المقترح يمكن أن يؤدي

إلى صدور التزامات هامة من جانب الحكومات والوكالات الإنمائية الدولية من أجل تعميم مراعاة مسائل الإعاقة في التنمية بكافة جوانبها.

٦٥ - وعقدت اجتماعا لفريق خبراء ضم ممثلين عن المنظمات المعنية بالأشخاص ذوي الإعاقة، وقد عقد الاجتماع في ٩ أيلول/سبتمبر ٢٠١١، وهو آخر أيام مؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة. واستند عقد الاجتماع إلى التوصيات الواردة في القواعد الموحدة.

٦٦ - وركز فريق الخبراء مناقشته على أنشطتي الحالية، وعلى المؤتمر الرفيع المستوى المقترح للجمعية العامة بشأن الإعاقة المقرر عقده أثناء الدورة السابعة والستين، وعلى أولويات خطة عمل المقرر الخاص للفترة القادمة، وسبل المضي قدما بشأن التعاون في المستقبل بين المقرر الخاص وفريق الخبراء.

٦٧ - وأعرب الفريق عن اهتمامه بالمشاركة في تخطيط المؤتمر الرفيع المستوى المقترح بشأن الإعاقة وبإيلاء اهتمامه نحو التنمية الشاملة لمسائل الإعاقة.

٦٨ - وناقش الفريق أيضا مشاركة المنظمات المعنية بالأشخاص ذوي الإعاقة في مؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة (مؤتمر قمة ريو + ٢٠) الذي سيعقد في ريو دي جانيرو، بالبرازيل، خلال شهر حزيران/يونيه ٢٠١٢.

واو - الفئات الضعيفة في مجتمعات الأشخاص ذوي الإعاقة

٦٩ - في تقريري السابق المقدم إلى لجنة التنمية الاجتماعية في دورتها التاسعة والأربعين (E/CN.5/2011/9 الفقرات ٥٥-٥٧)، أعربت عن التزامي بالتركيز على الفئات الضعيفة، من قبيل النساء والفتيات ذوات الإعاقة، والأشخاص ذوي الإعاقة العقلية، والصم، والأشخاص في الأوضاع المحفوفة بالمخاطر، من قبيل الكوارث الإنسانية.

٧٠ - وفي الخطاب الذي ألقيته في افتتاح المؤتمر العالمي السادس عشر للاتحاد العالمي للصم في تموز/يوليه ٢٠١١، ركزت على التوعية باتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة ضمن فئة الصم. وعقدت اجتماعات أيضا مع رئيس الاتحاد العالمي لمناقشة التعاون في المستقبل.

٧١ - والتقيت مع شبكة البلدان الأفريقية للخاضعين للعلاج النفسي ومن خضعوا له في السابق وقدمت لهم مساعدة لبناء قدرات منظمتهم وتعزيز شبكتهم في أفريقيا. وفي وقت لاحق، شاركت في حلقة دراسية عقدت في كيب تاون، بجنوب أفريقيا، حيث اجتمعت شبكة البلدان الأفريقية لتخطيط أنشطتها في المستقبل.

رابعا – ملاحظات واستنتاجات

٧٢ – بيَّن تحليل للعام الماضي مدى النشاط الذي يعم الأوساط العالمية للإعاقة، وذلك مع حدوث تطورات إيجابية للغاية. وكان أحد التطورات الرئيسية إصدار التقرير الدولي حول الإعاقة الذي ينص على أن إدراج الأشخاص ذوي الإعاقة البالغ عددهم بليون شخص في الخطط الإنمائية العامة لا يزال يشكل تحديا، وذلك رغم المحاولات المستمرة.

٧٣ – ولا تزال الإعاقة تشكل أمرا هامشيا في خطط التنمية العالمية. ومع ذلك، فإنني متفائل من الأنشطة الجارية من قبيل الحلقة الدراسية التي عقدتها الوكالة النرويجية للتنمية الدولية في شباط/فبراير ٢٠١١ والنشاط الموازي المقرر أن تنظمه وكالة التنمية الدولية التابعة للولايات المتحدة في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١ في المنتدى الرفيع المستوى الرابع لمنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي بشأن فعالية المعونة، في بوسان، بجمهورية كوريا. وسيروج النشاط الموازي لمفهوم التنمية الشاملة لمسائل الإعاقة بطرحه هذا المفهوم على جمهور أساسي مستهدف.

٧٤ – وطلبت الجمعية العامة إلى الأمين العام، في قرارها ١٨٦/٦٥، المعنون: ”إعمال الأهداف الإنمائية للألفية لصالح الأشخاص ذوي الإعاقة حتى عام ٢٠١٥ وما بعده“، تقديم معلومات بغية عقد اجتماع رفيع المستوى بشأن الإعاقة والتنمية. في الدورة السابعة والستين. وأنا أتوق إلى أن أشارك في هذا الاجتماع التاريخي. وتحرص منظمات المجتمع المدني على المشاركة، وإنني أدعم إدراجها بشكل كامل. وتأمل جميع الجهات المعنية في أن يسفر الاجتماع الرفيع المستوى عن التزامات قاطعة من جانب الدول الأعضاء بشأن التنمية الشاملة لمسائل الإعاقة.

٧٥ – وفي تقريري السابق أوصيت بأن تنشئ وكالات الأمم المتحدة مراكز تنسيق بكل منها (E/CN.5/2011/9، الفقرة ٦٧(د)). ويسرني أن أرى أن اليونيسيف وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي قد أنشئتا مراكز تنسيق في كل منهما.

خامسا – التوصيات

٧٦ – أرغب في التقدم بالتوصيات التالية:

(أ) ينبغي أن تدعم الدول الأعضاء الاجتماع الرفيع المستوى المقترح للجمعية العامة بشأن الإعاقة والتنمية أثناء دورتها السابعة والستين على أعلى مستوى والالتزام بالتنمية الشاملة لمسائل الإعاقة؛

(ب) ينبغي إيلاء قدر أكبر من الاهتمام إلى الخطط الإنمائية لما بعد الأهداف الإنمائية للألفية، وإدراج منظور الإعاقة في الخطط الإنمائية العامة؛

(ج) ينبغي أن تكون الإعاقة جزءا لا يتجزأ من الخطط الإنمائية لكل من المنظمات المانحة والمستفيدة؛

(د) ينبغي أن يكون هناك تنسيق أفضل وحوار أفضل بين الوكالات الإنمائية والمنظمات المعنية بالأشخاص ذوي الإعاقة، من أجل كفالة وجود وعي أكبر بشواغل الأشخاص ذوي الإعاقة وتقاسم المعارف والمعلومات؛

(هـ) ينبغي أن تدعم الدول الأعضاء الصندوق الاستئماني المتعدد المانحين التابع لشراكة الأمم المتحدة من أجل تعزيز حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، وأن تدعم أهداف ذلك الصندوق.

سادسا – الأنشطة المزمعة لعام ٢٠١٢

٧٧ – لا زلت ملتزما بالوفاء بولايتي بصفتي المقرر الخاص للجنة التنمية الاجتماعية من أجل رصد تنفيذ القواعد الموحدة المتعلقة بتكافؤ الفرص للأشخاص ذوي الإعاقة، والاستمرار بصفتي نقطة اتصال في التعاون مع الدول الأعضاء ومنظومة الأمم المتحدة والمجتمع المدني ودعم هذه الجهات. وبالإضافة إلى رصد تنفيذ القواعد الموحدة، والتوعية بهذه القواعد وباتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، سأواصل تعزيز التآزر بشكل أكبر بين الصكوك ذات الصلة المعنية بالإعاقة وبالتنمية وبحقوق الإنسان.

٧٨ – وسأواصل تيسير إنشاء المنتدى الأفريقي المعني بالإعاقة وإجراء مشاورات مع كافة المؤسسات المعنية في أفريقيا وخارجها.

٧٩ – وسأتابع اجتماعي الأول مع المكلفين بولايات لمجلس حقوق الإنسان وشعبة الإجراءات الخاصة لتعميق حوارنا وتعزيز علاقاتنا في مجال العمل، بغية التوعية فيما يتعلق بحالة الأشخاص ذوي الإعاقة والاضطلاع بمبادرات مشتركة، حيثما أمكن.

٨٠ – واستجابة لطلب المجلس الاقتصادي والاجتماعي، سأقوم بشكل نشط بالإسهام والمشاركة في الاجتماع الرفيع المستوى المقترح بشأن الإعاقة والعمليات ذات الصلة.